م المنطق

ذكر المقدمات الأولى ادراك حكم الذات من غير اعتبار حكم عليه وبه تصور و
معه تصديق وانما قلنا من غير اعتبار ولم نقل من غير حكم ليتناول التصور الذي معه
الحكم والذي لا يكون معه الحكم والعبارة الثانية لا تتناولهما والتصور الذي معه الحكم
المسمى بالتصديق وهما المراد من قولهم العلم اما تصور او تصديق لان كلمة اما للعناد
ولا معاندة بين التصور والتصديق لانه شطره او شرطه ان جعلت المنفصلة
مانعة الجمع والخلو وان جعلت مانعة الخلو او مانعة الجمع فصدق على العبارة الاخرى
اما مانعة الخلو فظاهر واما مانعة الجمع فباعتبار صدقهما على موضوع واحد اي لا
يصدق على التصديق الذي هو عبارة عن ادراك الذات مع اعتبار الحكم انه التصور
ولا عكسه ثم المراد من العلم في قولنا العلم اما تصور واما تصديق العلم
اللغوي الذي هو بمعنى الشعور دون الاصطلاحي فانه لا يصح تقسيمه اليهما
لاعتبار الحكم فيه مع امور اخر ثم التصديقات ليست باسرها بديهية وهو بديهي
ولا كسبية والا لدار او تسلسل وهما ممتنعان بل البعض من كل بديهي وكسبي
فالتصور البديهي كتصور معنى اسم الوجود والعدم والالم واللذة والكسبي
كتصور معنى الروح والملك والتصديق الكسبي كقولنا الاله واحد والعالم حادث
والبديهي كقولنا النفي والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان وغيره من البديهيات
كقولنا الكل اعظم من الجزء والاشياء المساوية لشيء واحد متساوية وان الجسم
الواحد في آن واحد لا يكون في مكانين ويتفرع عليه ثم التصديقات اقسام الاول
الجازم الغير المطابق وهو الجهل المركب الثاني الجازم المطابق لا لموجب وهو اعتقاد
المقلد الثالث الجازم المطابق لموجب وهو العلم ثم الموجب اما عقلي واما حسي
واما مركب منهما احدهما ان كفى تصور طرفي القضية في ثبوت الجزم به وهو البديهي
والا فهو الكسبي والثاني نحو هو العلم بالمحسوسات والثالث ان كان ذلك الحس هو السمع

هو

فهو المتواترات والا فهو المجربات والحدسيات الرابع غير الجازم المساوي الطرفين الشك
وغيره الراجح هو الظن والمرجوح هو الوهم المقدمة الثانية اختلفوا في اول
الواجبات فقيل هو معرفة الله تعالى وقيل هو النظر المفيد للمعرفة وقيل هو
النظر والخلاف لفظي لانه ان اريد باول الواجبات ما يجب مقصودا بالذات
فلا شك انه المعرفة وان اريد به اول الواجبات كيف ما كان فلا شك انه
القصد وان اريد به السبب المفيد لما هو المقصود بالذات فلا شك انه النظر
المفيد للمعرفة ثم النظر واجب سمعا وقالت المعتزلة وبعض الفقهاء
من الفريقين عقلا لنا قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا و
قوله تعالى لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل ووجه الاستدلال
به ظاهر واستدل على وجوبه من جهة السمع بان معرفة الله تعالى واجبة
اجماعا ولا يمكن تحصيلها الا بالنظر وما يتوقف عليه الواجب المطلق وكان
مقدورا للمكلف فهو واجب وفيه كلام والاولى التمسك بالنصوص كقوله
تعالى اولم ينظروا في ملكوت السموات والارض وكقوله عليه السلام تفكروا في الاء
الله ولا تتفكروا في ذات الله واحتجوا بانه لو لم يجب الا بالشرع الذي لا يعلم
صحته الا بالمعجزة بالنظر في المعجزة فللمكلف ان يقول لا انظر ما لم يجب علي النظر
ولا يجب الا بنظري وانا لا انظر حتى لا يجب علي وهو افحام الانبياء عليهم السلام
وهو ممتنع وجوابه منع انه لا يجب الا بالنظر وهذا لان وجوب الشيء لا يتوقف
على العلم بوجوبه والا لزم الدور بل على التمكن من تحصيل العلم به وانه حاصل ثم
الله عنادا لا الافحام ثم انه لازم عليكم لان وجوبه عندكم نظري وللمكلف
ان يقول ذلك والجواب واحد ثم النظر مفيد للعلم خلافا للسمنية وقيل في العدد
والهندسيات دون غيرهما لنا ان من علم ان العالم متغير وكل متغير حادث استحال

القصد الحى

Copyright © King Saud University